ماجنيا وبيمين متعلقا بقول المحتاج اليه وقوله وان تحمل اخذه
معمول الاتيان قوله بيمين متعلقا بمحذوف اي اخذه
بيمين والمراد بالقيمة الاجر والصبغ بالفتح العمل اي
دفع اجر العمل ولو قال قيمة الصنعة كان اولى لانه اعم
من الطرز والصبغ والخياطة وغير ذلك وبالكسر اسم
المصبوغ بمراد اثر اباه بالفتح لانه يشبع عليه قيمة
المصبوغ بطلان الاجرة في نظير عمله المصبوغ
به ص لا ان تخالفا في لت السويق تعذر ابى من دفع
ما قال اللات فمثل سويقه ش يعني انهما اذا اختلفا
في لت السويق اي خلطه بان قال اللات امرتني
ان الته بخمسة ارطال من السمن مثلا وقال رب
السويق ما امرتك ان تلته بشيء اصلا فانهما يتحالفان
ويقال لرب السويق ادفع له ما لته به وهو الخمسة
الارطال ان شئت وخذ سويقك ملتوتا فان دفع
له ذلك فلا كلام وان ابى من دفع ذلك قيل للات اغرم
له مثل سويقه غير ملتوت ولا يأخذه ملتوتا
فان ابى قيل له اسلمه بلتاته لاجل خصمه ولا شيء لك
ولا يكونان شريكين هنا لوجود المثل وعدم وجوده
في الثوب وقوله فمثل سويقه اي غير ملتوت فيكون
ماشيا على قول غير ابن القاسم مبنيا على الكلام
او ان لم يرض باخذه ملتوتا فيكون ماشيا على
قول ابن القاسم مبنيا على الوفاق ومحل كلام
المولف فيما اذا ادعى انه سرق منه اما ان ادعى
الوديعة فالقول للصانع كما مر في قوله وانه
استصنع وقال وديعة وقد اشار لهذا الشرح ص

وله

٦

وله وللجمال بيمين في عدم قبض الاجرة وان بلغا الغاية
ش القول فللمكتري بيمين ش الضمير في له يرجع الى
الاجير المتقدم ذكره والمعنى ان الاجير اذا طلب اجرته
وقال رب المتاع قد دفعتها اليك فان القول قول الاجير
بيمينه وكذلك اذا تنازع رب المتاع مع الجمال في قبض
الاجرة فان القول قول الجمال مع يمينه انه ما قبضها
ولو كان ذلك الاختلاف بعد بلوغ الغاية اي البلد التي
تكاريا اليها الا ان يطول الزمان بعد تسليمه
المتاع لربه فالقول حينئذ قول المكتري وهو صاحب المتاع
بيمينه الا ان تقوم للجمال بينة انه لم يقبضه
واما الوقت فجرت نشتان تسليم الامتعة بيوم او يومين
وما قرب منهما لكان القول قوله بيمين ثم يعلم من
هذا ان المنازعة هنا بين رب الجمال ورب الاحمال في
الاجرة وقوله فيما ياتي وان قال بمائة لبرقة الخ
المنازعة فيها في المسافة فقط وقوله وان قال
اكتريتك بالمدينة الخ المنازعة فيهما ثم ان الواو في قوله
وله عاطفة على للاجير من قوله القول للاجير الخ وقوله
وللجمال عطف على ذلك والقول المقصر بالعرف
ص وان قال بمائة لبرقة وقال بل لافريقية حلفا
وفسخ ان عدم السير او قل وان نقد ش يعني ان الجمال
وصاحب المتاع اذا تنازعا في المسافة فقال الجمال
وقع الكرا بيننا الى برقة وهي اقرب بينهما وقال
صاحب المتاع بل لافريقية وهي البعيدة بالمائة
فانهما يتحالفان ويبدا صاحب الظهر باليمين لانه
بايع ثم يفسخ الكرا ان عدم السير او بعد سير قليل